المحرمات من النساء

كشف المطلقة على أبناء مطلقها

السؤال: **هل يجوز للمرأة المطلقة أن تكشف على أبناء مطلِّقها؟**

الجواب: نعم، لا تحتجب عنهم؛ لأنهم محارم بالنسبة لها، وهي محرمة عليهم على التأبيد، فلا يلزمها حجاب عنهم بل تكشف لهم.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السابعة والتسعون 5/9/1433ه